الحمد لله والصلاة والسلام علي خير الأنام

وبعـــــد

إن سبب ما كتبت في حكم هذه الصلاة كثره السؤال عن حكمها وكذلك كثره فعلها من عوام الناس فجمعت ما قيل فيها وفيما حولها مما تردده السنة الناس من تجارب فعلها:

ونسأل الله لنا ولهم الهداية:

رويت " صلاة الحاجة " في أربعة أحاديث : اثنان منهما موضوعان ، والصلاة في أحدهما اثنتا عشرة ركعة ، وفي الآخر ركعتان ، والثالث ضعيف جداً ، والرابع ضعيف ، والصلاة فيهما ركعتان .

أما الأول :

فهو الذي جاء في السؤال وهو من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي أنه قال : (اثنتا عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار وتتشهد بين كل ركعتين ، فإذا تشهدت من آخر صلاتك فأثنِ على الله ، وصلِّ على النبي صلى الله عليه وسلم ، واقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات ، وقل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ، ثم قل : اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك واسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك التامة ، ثم سل حاجتك ثم ارفع رأسك ، ثم سلِّم يميناً وشمالاً ولا تعلموها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجاب لهم .)

رواه ابن الجوزي في " الموضوعات ") 2 / 63 (من طريق عامر بن خداش عن عمرو بن هارون البلخي .

ونقل ابن الجوزي تكذيب عمرو البلخي عن ابن معين ، وقال : وقد صح النهي عن القراءة في السجود .

انظر : " الموضوعات ") 2 / 63 (و " ترتيب الموضوعات " للذهبي) ص 167 (.

وفي الدعاء بـ " معاقد العز من عرش الله " خلاف بين العلماء ، على حسب المقصود من هذا اللفظ الذي لم يرد في الشرع ، وقد منع الدعاء به بعض أهل العلم ، ومنهم الإمام أبو حنيفة ؛ لأنه من التوسل البدعي ، وأجازه آخرون لاعتقادهم أنه توسل بصفة من صفات الله عز وجل لا أنه يجوز عندهم التوسل بالمخلوقين .

قال الشيخ الألباني رحمه الله :

" أقول : لكن الأثر المشار إليه باطل لا يصح ، رواه ابن الجوزي في " الموضوعات " وقال : " هذا حديث موضوع بلا شك " ، وأقره الحافظ الزيلعي في " نصب الراية ") 273 (فلا يحتج به ، وإن كان قول القائل : " أسألك بمعاقد العز من عرشك " يعود إلى التوسل بصفة من صفات الله عز وجل : فهو توسل مشروع بأدلة أخرى ، تغني عن هذا الحديث الموضوع .

قال ابن الاثير رحمه الله :

" أسألك بمعاقد العز من عرشك ، أي : بالخصال التي استحق بها العرش العز ، أو بمواضع انعقادها منه ، وحقيقة معناه : بعز عرشك ، وأصحاب أبي حنيفة يكرهون هذا اللفظ من الدعاء " .

فعلى الوجه الأول من هذا الشرح وهو الخصال التي استحق بها العرش العز : يكون توسلاً بصفة من صفات الله تعالى فيكون جائزاً ، وأما على الوجه الثاني الذي هو مواضع انعقاد العز من العرش : فهو توسل بمخلوق فيكون غير جائز ، وعلى كلٍّ فالحديث لا يستحق زيادة في البحث والتأويل ؛ لعدم ثبوته ، فنكتفي بما سبق " انتهى كلام الألباني .

" هذا الحديث فيه من الغرابة كما ذكر السائل من أنه شرع قراءة الفاتحة في غير القيام في الركوع أو في السجود ، وتكرار ذلك ، وأيضًا في السؤال بمعاقد العز من العرش وغير ذلك ، وكلها أمور غريبة ، فالذي ينبغي للسائل أن لا يعمل بهذا الحديث ، وفي الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي لا إشكال فيها ، وفيها من نوافل العبادات والصلوات والطاعات ما فيه الخير والكفاية إن شاء الله " انتهى .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .
فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :(نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راكعاً أو ساجداً) . رواه مسلم) 480 (.

وأما الحديث الثاني
الوارد في صلاة الحاجة فهو :
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله) : جاءني جبريل عليه السلام بدعوات فقال : إذا نزل بك أمر من أمر دنياك فقدمهن ثم سل حاجتك : يا بديع السموات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا صريخ المستصرخين ، يا غياث المستغيثين ، يا كاشف السوء ، يا أرحم الراحمين ، يا مجيب دعوة المضطرين ، يا إله العالمين ، بك أنزل حاجتي وأنت أعلم بها فاقضها . (
رواه الأصبهاني – كما في " الترغيب والترهيب ") 1 / 275 (- ، وذكر الشيخ الألباني – رحمه الله – في " ضعيف الترغيب ") 419 (و " السلسلة الضعيفة ") 5298 (أنه موضوع .

وأما الحديث الثالث : فهو :
عن عبد الله بن أبي أوفى قال : قال رسول الله " : من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم ، لا تدع لي ذنبا إلا غفرته ، ولا هما إلا فرجته ، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين . (
رواه الترمذي) 479 (وابن ماجه) 1384 (.
قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال .
وذكر الألباني رحمه الله في " ضعيف الترغيب ") 416 (وقال : حديث ضعيف جداً .

وأما الحديث الرابع فهو :
عن أنس رضي الله عنه أن النبي) : يا علي ، ألا أعلمك دعاء إذا أصابك غم أو هم تدعو به ربك فيستجاب لك بإذن الله ، ويفرج عنك ؟ توضأ وصل ركعتين واحمد الله وأثن عليه ، وصل على نبيك ، واستغفر لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات ، ثم قل : اللهم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، اللهم كاشف الغم ، مفرج الهم ، مجيب دعوة المضطرين إذا دعوك ، رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ، فارحمني في حاجتي هذه بقضائها ونجاحها رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك . (
رواه الأصبهاني – كما في " الترغيب والترهيب ") 1 / 275 (وضعفه الألباني رحمه الله في " ضعيف الترغيب ") 417 (وقال : إسناده مظلم ، فيه من لا يُعرف ، وانظر " السلسلة الضعيفة)" 5287 (.

والخلاصـــــة :
أولا:
أنه لم يصح في هذه الصلاة حديث ، فلا يشرع للمسلم أن يصليها ، ويكفيه ما ورد في السنة الصحيحة من صلوات وأدعية وأذكار ثابتة .
قول جمهور العلماء:
أنه لا توجد صلاة تسمى بهذا الاسم، وإنما للإنسان المسلم إن كانت له حاجة أن يتوضأ ويصلي ركعتين تطوعا ويسأل الله تبارك وتعالى حاجته، إما في سجوده، أو قبل سلامه، أو بعد السلام، وهناك أدعية كثيرة وردت في قضاء الحوائج عن النبي صلى الله عليه وسلم بمقدورك أن تستعين بها في صلاتك وخارجها، مثل: قوله صلى الله عليه وسلم: "لا إله إلا الله الكريم الحليم، لا إله إلا ا لله رب العرش العظيم... الخ".
وكذلك ما ورد مثل: يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث، يا ودود يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد، يا فعال لما يريد، اللهم إني أسألك بعزك

الذي لا يرام، وملكك الذي لا يضام، ونورك الذي ملأ أرجاء عرشك: أن تقضي حاجتي ثم تذكرها.
وأما الوقت المستحب لها: فهو عند الحاجة إليها، في ليل أو نهار، وإن كان جوف الليل أفضل، والدعاء فيه أسمع.
ويمكنك أن تكثر من الدعاء بعمومه في أي وقت من الأوقات ما دمت مضطرا إلى ذلك، خاصة قوله تعالى: (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) وقوله صلى الله عليه وسلم:" يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله" إلى غير ذلك من الأدعية المتوفرة في كتب الأدعية، وهي كثيرة ولله الحمد.
ونسألك الله رب العرش العظيم بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، أن يقضي حاجتك، وأن يفرج كربتك، وأن يجعل لك من لدنه وليا ونصيرا، إنه جواد كريم.

وقد سأل شيخي / ابن عثيمين رحمه الله عن حكم صلاه الحاجة فقال

.

السؤال:

بارك الله فيكم يقول قرأت عن صلاة الحاجة في أكثر من كتاب وما رأيكم يا فضيلة الشيخ في هذه الصلوات نرجو بهذا إفادة؟

الشيخ:

وصلاة الحاجة هي أخت صلاة التسبيح أيضاً لم يصح فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم شئ والإنسان إذا احتاج إلى ربه في حاجة وهو محتاجٌ إلى ربه دائماً فليسأل الله سبحانه وتعالى على الصفات المعروفة الصحيح الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمعروفة بين الأمة أما هذه الصلاة فلا أصل لها صحيحاً يرجع إليها يرجع إليه فلا ينبغي للإنسان أن يقوم به نعم.

هذا والله أعلم

كاتب المقالة : الشيخ/محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 20/10/2010
من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com